رابط المادة على منصة باحث



# 6127 - نصاب زكاة المال - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

---

نرجو الافادة عن زكاة المال. واذا امكن ايراد ذلك بالجنيه المصري زكاة المال وقضوا العسر في الذهب والفضة وما يقوم مقامهما من العمم في النقدين ربع العشر. والنصاب في الفضة مئة واربعون مثقالا - 00:00:00

ويذهب ومن يقوم مقام هذه المثاقيل هذا اقل نصاب والواجب على من عنده مال يبلغ النصاب اخراجهم العسر سواء كان اليه مصريين او ديني او دولار او عملة سعودية او غير ذلك. الواجب والعشب. في المئة - 00:00:26

ثنين ونص في المائتين خمسة في الالف خمسة وعشرون هذه زكاة واجبة وهكذا كل ما زاد زادت الزكاة وهي ربع العشر. يعني سهو من اربعين. نعم. جزاكم الله - 00:00:56